

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار رقم 394 مؤرخ في ٢٠٢٢ آذار

يتضمن إنشاء مخابر بحث لدى بعض مؤسسات التعليم العالي.

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- يقتضى المرسوم الرئاسي رقم 281-21 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- ويعتبر المرسوم التنفيذي رقم 279-03 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 أوت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والتمم،

- ويعتبر المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 جانفي سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- ويعتبر المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا،

- ويعتبر المرسوم التنفيذي رقم 19-231 المؤرخ في 12 ذي الحجة عام 1440 الموافق 13 غشت سنة 2019، الذي يحدد كيفيات إنشاء مخابر البحث وتنظيمها وسيرها، لاسيما المادة 9 الفقرة 1 منه،

- ويعتبر المرسوم التنفيذي رقم 19-232 المؤرخ في 12 ذي الحجة عام 1440 الموافق 13 غشت سنة 2019، الذي يحدد مهام الوكالات الموضوعاتية للبحث وتنظيمها وسيرها، المتمم،

- وبعد الإطلاع على رأي المجلس العلمي للجامعة والمواكلة الموضوعاتية للبحث في العلوم والتكنولوجيا المنعقد بتاريخ 23 فيفري 2022،

- وبناء على اقتراح مدراء مؤسسات التعليم العالي،



بقرار مالي:


المادة الأولى: طبقاً لأحكام المادة 9 من المرسوم التنفيذي رقم 19-231 المؤرخ في 12 ذي الحجة عام 1440 الموافق 13 غشت سنة 2019، المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء مخابر بحث لدى بعض مؤسسات التعليم العالي.

المادة 2: تحدد قائمة مخابر البحث المنشأة لدى بعض مؤسسات التعليم العالي في ملحق هذا القرار.

المادة 3: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 2022.01.01.....

وزير التعليم العالي والبحث العلمي



مكلف بتشخيص الشؤون الإدارية للأمانة العامة
وزارـةـ التـعـلـيمـ العـالـيـ وـالـبـحـثـ العـالـيـ وـالـبـحـثـ العـلـمـيـ

امضاء: بن تليس عبد الحفيظ